

هنا بأحكام المادة 110 يكون للمحكمة أن توقع على الشخص المدان بإرتكاب جريمة في إطار المادة 05 من هذا النظام الأساسي إحدى العقوبات التالية: أ- السجن لعدد محدد من السنوات لفترة أقصاها 30 سنة. ب- السجن المؤبد حيثما تكون هذه العقوبة مبررة بالخطورة البالغة للجريمة و-2 بالإضافة إلى السجن للمحكمة أن تأمر بما يلي: أ- فرض غرامة بموجب المعايير المنصوص عليها في القواعد الإجرائية وقواعد ب- مصادرة العائدات و الممتلكات و الأصول المتأنية بصورة مباشرة أو غير دون المساس بحقوق الأطراف الثالثة الحسنة النية". ثم قررت المادة 78 من النظام الأساسي للمحكمة قواعد تقرير العقوبة على الأشخاص المدانة مثل مراعاة عوامل أخرى كخطورة الجريمة و الظروف الشخصية (المادة 78/01)، وأوجب النظام الأساسي على المحكمة وجوب خصم مدة الحبس الإحتياطي من مقدار